

# الأحاديث المعلة في الصلاة/ الدرس 81 الشيخ عبدالعزيز الطريفي

عبدالعزیز الطريفي

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله واصحابه من تبعهم باحسان الى يوم الدين اما بعد. نتكلم على بعض الاحاديث المعلى في الصلاة اول هذه الاحاديث في هذا المجلس هو حديث عائشة عليه رضوان الله انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم - [00:00:00](#)

ويعني من الصلاة تسليمة واحدة. هذا الحديث رواه الترمذي في كتابه السنن وكذلك رواه الدارقطني ايضا في سننه من حديث عمر ابن ابي سلمة عن زهير ابن محمد عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة عليه رضوان الله عن - [00:00:30](#)

الله صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث قد تفرد به زهير ابن محمد بهذا الوجه عن هشام ابن عروة وتفرد بروايته ايضا عن زهير ابن محمد عمر ابن ابي سلمة عن ابي سلمة عن - [00:00:50](#)

زهير بن محمد وهذا الحديث معلول بعدة علل. اول هذه العلل ان هذا الحديث تفرد به زهير ابن محمد عن هشام ابن عروة هشام ابن عروة ابن الزبير حديثه يشتهر ويحفظ ويضبط - [00:01:10](#)

ويرويه ويروي عنه احاديثه جماعة من الرواة الثقات. ويضبطون مثل هذا الحديث لو وجد عن هشام وقد تفرد بهذه الرواية زهير بن محمد وهو ممن يضعف في بعض حديثه. وهو ان كان في ذاته ثقة وقد وثقه الامام احمد وكذلك يحيى ابن معين. وغيرهم الا ان - [00:01:30](#)

في رواية الشاميين عنه ضعف ونكارة. وقد روى هذا الحديث عنه شامي يرويه عنه عمر ابن ابي سلمة وهو دمشقي. تفرد بهذا الحديث وحديث الدمشقيين عنه منكر. والعلة في ذلك اختلف فيها في كلام العلماء - [00:02:00](#)

ان تكون العلة من زهير فيكون قد اختلط باخر حديثه ثم اختلف حديث العراقيين عن الشاميين فكان حديث البصريين من العراقيين صحيح كما نص على هذا غير واحد من الحفاظ وكان حديث - [00:02:30](#)

الشاميين عنهم ضعيف. وكان حديث الشاميين عنه ضعيف. وقد نص على هذا غير واحد من العلماء كالامام احمد رحمه الله وكذلك ابو حاتم بل نص على هذا البخاري رحمه الله وابن علي في كتابه في - [00:02:50](#)

بالكامل. على هذا نقول ان حديث زهير على نوعين. حديث يرويه العراقيين حديث يرويه العراقيون عن زهير. وهذا وهذا صحيح. وحديث يرويه الشاميون عنه وهو منكر. العلة فيما يظهر لي والله اعلم ان زهير اختلط - [00:03:10](#)

فروى من حفظه ولا يروي من كتابه. فاختلف حديثه وكان اخر قراره بالشام فالاحاديث المفريد عنه في الشام من كره. والاحاديث عنه في الشام منكر حتى ان الامام احمد رحمه الله لشدة نكارة احاديثه التي في الشام قال كأن زهيراً اخر يعنى الذي - [00:03:40](#)

به اخر غير زهير الذي يروي عنه البصريون. وهذا الحديث اجتمع فيه اجماع في علتان من جهة الاسناد في الرواة الاولى حال زهير واختلاطه باخرة الامر الثاني في تفرد زهير عن هشام ابن عروة. وهشام بن عروة مثله لا يتفرد عنه الا الا الثقات خاصة بامثال -

[00:04:10](#)

هذه المعاني بامثال هذه المعاني. وذلك ان عروة ابن الزبير ان عروة ابن الزبير خالته عائشة. وهشام ابن عروة ابن الزبير. وهذا الاسناد هو من اشهر الاسانيد المدنية واصحابها. فتفرد - [00:04:40](#)

زهير بن محمد بمثل هذا الاسناد مما لا يقبل خاصة ومرد هذا الاسناد الى عائشة عليها رضوان الله ولكن مما يشكل عند البعض ان هذا الحديث قد جاء من وجه اخر من غير رواية عمرو ابن ابي سلمة - [00:05:00](#)

عن زهير بن محمد قد رواه عنه عبدالمك ابن رواه عنه عبدالمك بن محمد الصنعاني عن زهير بن محمد عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة. ولكن عبدالمك الصنعاني ضعيف الحديث ضعفه غير واحد غير واحد - [00:05:20](#)

من العلماء وكذلك قد جاء هذا الحديث عند ابن حبان في كتابه الصحيح من حديث ابن ابي السري يرويه عن ابن محمد عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة. وهذا الحديث ايضا تفرد به ابن ابي سري وهو منكر الحديث - [00:05:40](#)

وهو منكر الحديث ضعفه غير واحد من الحفاظ. جاء عند بقي ابن مخلد في كتابه المسند من حديث عاصم عن هشام ابن عروة. عن ابيه عن عائشة. وجعله مرفوعا. وجعل هذا الحديث مرفوعا - [00:06:00](#)

هذه متابعة لزهير ابن محمد. ولكن الذي تابعه هو عاصم. وهو ابن عمر وهو ضعيف الحديث. وهو ضعيف الحديث. اذا هذه المتابعات لا تقوي الحديث. لا تقوي الحديث ولا تشده بحال. والحديث معلول ايضا - [00:06:20](#)

علة اخرى ان هذا الحديث جاء موقوفا على عائشة عليها رضوان الله وهو اصح. وهو اصح قد روى البيهقي في كتابه السنن وروى الحاكم وكذلك الدارقطني من حديث القاسم. ابن محمد عن عائشة عليه رضوان الله - [00:06:40](#)

انها كانت تسلم في صلاتها واحدة تسليمه واحدة. هذا الحديث يرويه عبيد الله بن عمر عن القاسم عن عائشة عليها رضوان الله موقوفا وهذا الموقوف اصح. صوب الموقوف في ذلك الترمذي كما في كتابه السنن وكذلك البزار كما في المسند. وكذلك - [00:07:00](#)

ابن معين اعل الحديث المرفوع سائر النقاد اعل الحديد المرفوع سائر النقاد لعله الترمذي رحمه الله فاستغربه فقال لا يعرف الا من هذا الوجه يعني من حديث من حديث عمرو عن زهير عن عائشة عن ابيه من حديث عن هشام عن عروة - [00:07:20](#)

عن عائشة عليها رضوان الله وهذا الحديث غريب من هذا من هذا الوجه. قد نص على اعلانه ايضا يحيى بن معين رحمه الله فانه لما ذكر له هذا الحديث فقال عمرو وزهير ضعيفان. عمر وزهير ضعيفان ومن - [00:07:40](#)

من قرائن معرفة السياقات العلماء في كلامهم على الاحاديث انهم ربما يضعفون راوي من الرواة في حديث من الاحاديث وهو في ذاته مستقيم. ولكن كانت العلة لهذا الحديث هو هذا الراوي فيوردونه مضعفين له. وهذا - [00:08:00](#)

هو سر تنوع قول بعض الائمة في بعض الاحاديث. زهير بن محمد ضعفه يحيى بن في رواية ووثقه في رواية اخرى ووثقه في رواية اخرى. سبب تظييف يحيى بن معين له - [00:08:20](#)

هو تفرد به هذا الحديث عن هشام ابن عروة وله احاديث مفاريد لكن هذا هذا من اشهرها وقد ضعفه في ايراده في هذا الحديث. يحيى بن معين تكثر الروايات عنه في الاحاديث - [00:08:40](#)

الروايات عنه ايضا في الرواة. لا بد من معرفة منهجه في النقد. حتى نستطيع الجمع الروايات التي تتعدد عنه تتعدد عنه. فعلى هذا نقول اذا وجدنا كلاما ليحيى بن معين على - [00:09:00](#)

من الرواة وهي متباينة فقال ثقة مرة وقال مرة ضعيف. فالغالب ان الضعف انما قصد به رواية من الروايات فطرح الرواية بتضعيف هذا الراوي. بتضعيف هذا الراوي. والفرق عند العلماء - [00:09:20](#)

والفرق عند العلماء ظاهر اذا سلوا عن راوي على سبيل العموم يختلف لو جاء في سياق امر بعينه فانت حينما تسأل عن احد من الناس في الغالب تميل الى تعديله اذا ما سألت عن قضية معينة لكن لو سئلت عن قضية معينة كالتجارة - [00:09:40](#)

سألك شخص هل تأتمنه على التجارة؟ او حاذق في التجارة او نحو ذلك؟ ربما لمسته بجرح. اما الاصل فانت فانت تعدله. ولهذا تجد الغالب في تعديل يحيى بن معين العموم. انه يسأل عن راوي عموما فيقوم بتعديله. اذا جاء في - [00:10:00](#)

في سياق حديث فيقال فيقول ما رأيك في حديث عائشة؟ فيقول زهير ضعيف. زهير ضعيف. اذا هو سأل عن هذا بخصوصه فلينه فلينه. ولهذا العلماء اذا جاء ذكر راوي من الرواة اختلف في قول معين - [00:10:20](#)

يقولون يحيى ابن معين وقال مرة ضعيف. كيف نعرف هذه السياقات؟ نعرف هذه السياقات بالرجوع الى كل بالغرائب وخاصة الكتاب الكامل لابن علي في النقل عن يحيى بن معين. ابن عدي في كتابه الكامل يكثر - [00:10:40](#)

يحيى بن معين ويذكر كلامه على الرواد في سياق غرائب الغرائب الرواة. فيأتي بحديث ثم يقول قال معين ضعيف ضعيف في سياقه

لهذا الحديث او سئل عنه يحيى ابن معين فقال فقال ضعيف. في كتب الرجال التي تنقل الاقوال مجردة يقولون قال معي ثقة -

[00:11:00](#)

قال مرة ضعيف فالضعيف جاء في سياق في سياق معين والتوثيق جاء باطلاق كما هنا في حديث زهير بن محمد الاصل فيه هو في ذاته مستقيم وفي ذاته مستقيم. ولكن لما تغير حفظه وجاء باحاد تستنكر - [00:11:20](#)

قال العلماء بضعف تلك الروايات بضعف تلك الروايات. ولهذا نقول ان تعدد اقوال الراوي او كذلك الناقد الناقد على راوي من الرواتب عينه لابد فيه من النظر الى لابد فيه من النظر الى السياق - [00:11:40](#)

مد فيه من النظر الى السياق وعلى هذا نقول ان حديث عائشة عليها رضوان الله ومعلول بعدة بعدة علل اولها تفرد كذلك ايضا الثاني رواية عمرو وهو وهو من رواية الشاميين عن زهير الثاني تفرد زهير بن محمد - [00:12:00](#)

عن هشام ابن عروة زهير بن محمد عن هشام ابن عروة وذلك ان الاسناد اسناد هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة هي من الاسانيد

التي التي من الاسانيد التي تشتهر. ولما جاء هذا الحديث ولم يشتهر لم يكن لم يكن مقبولا - [00:12:20](#)

الائمة كذلك العلة الرابعة ان هذا الحديث جاء موقوفا ان الحديث جاء موقوفا من وجه اصح من وجه اصح. العلماء وهذا ايضا من قرائن الترجيح اذا تشابه الطرق وتقاربت من جهة القوة مالوا الى ترجيح الموقوف على المرفوع. مالوا الى ترجيح الموقوف على -

[00:12:40](#)

على المرفوع لماذا؟ لان النفوس تتشوف الى الرفع. فيقومون بقصر الرواية وحملها على ادنى ادنى محامله فكيف اذا كان الراوي

للحديث للموقوف اقوى وذلك ان هذا الحديث والذي يرويه عبيد الله بن عمر عن - [00:13:10](#)

قاسم ابن محمد عن عائشة هو اصح. هو اصح من الحديث المرفوع. ثم ايضا ان امثال عبيد الله امثال عبيد الله ابن عمر والقاسم لو

كان الحديث عندهما مرفوعا ما جعلوه موقوفا على عائشة لان العصمة للنبي عليه الصلاة - [00:13:30](#)

سلام والوحي يؤخذ من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يقصران الحديث عليها وهو عندهما وهو عندهما مرفوع وهو عندهما

مرفوع. وكذلك ايضا من وجوه الاعلان لهذا لهذا الحديث - [00:13:50](#)

ان اهل المدينة وهذا الاسناد اسناد مدني في رواية هشام عروة عن ابيه عن عائشة ان ان هذا الاسناد اسناد مدني ولو كان الحديث

عند المدنيين لصح بمثل هذا الاسناد. اما رواية عروة او - [00:14:10](#)

ورواية القاسم وكذلك عبيد الله ابن عمر عن القائم عبيد الله بن عمر عن القاسم عن عائشة عليها رضوان الله فنقول ان مثل هذه

الاسانيد لما لم يأتي الحديث مرفوع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم دل على نكارتة دل على نكارتة ورده. الحديث الثاني

وحديث سهل - [00:14:30](#)

ابن سعد الساعدي عليه رضوان الله انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم تلقاء تسليمه واحدة. الحديث رواه ابن ماجه

في كتابه السنن من حديث عبد المهيم ابن العباس ابن سان ابن - [00:14:50](#)

ابن سعد عن ابيه عن جده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهذا الحديث منكر تفرد به عبد المهيم عن العباس وعبد متروك

الحديث. ترك حديث الامام احمد وكذلك يحيى ابن معين. ومفاريده مناكير - [00:15:10](#)

مناكير وهذا الحديث لا يعرف من حديث سائل ابن سعد عليه عليه رضوان الله الا من هذا من هذا الوجه كذلك من قرائن الاعلان ان

هذا الحديث تفرد باخراجه مرفوعا ابن ماجه في كتابه السنن - [00:15:30](#)

تفرد باخراج مرفوعا ابن ماجه في كتابه السنن. وهذا الحديث من المسائل المشهورة من المسائل المشهورة وذلك ان التسليم في

الصلاة التسليم في الصلاة ركن من اركانه. ركن من اركانه. وهذا - [00:15:50](#)

قول جماهير العلماء على قول جماهير العلماء. فعلى هذا ما يرد في امثال هذه المسألة. ولم يرد عند البخاري ومسلم ولم يرد في

الاصول مما هي اشهر من من سنن ابن ماجه فان هذا من قرائن النكارة. من قرائن - [00:16:10](#)

النكارة ولهذا نستطيع ان نقول ان ابن ماجه لم يتفرد بشيء من الاصول ويكون صحيحا من الاصول من الاصول الظاهرة من

مسائل الدين واحكام ما يتعلق بالاحكام الظاهرة في الصلاة ليس كل مسألة في الصلاة فثمة - [00:16:30](#)

مسائل في الصلاة لا نقول لا نقول بان ابن ماجة لو تفرد بها لم يكن ذلك مقبولا بل نقول ان ما كان قاهرا من المسائل ما كان ظاهرا من

المسائل كالاركان كالواجبات وغير ذلك كذلك ايضا الشروط نواقض - [00:16:50](#)

الوضوء ونحو ذلك فان هذا من المسائل المشهورة واعلامها ينبغي ان يرد فيها حديث ينبغي ان يرد فيها حديث اصح

خاصة في الدواوين في الدواوين المشهورة. الحديث الثالث في - [00:17:10](#)

هو حديث سلمة ابن الاكوع عليه رضوان الله. بنفس حديث سهل ابن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سلم يعني من صلاته

تسليمة واحدة. هذا الحديث رواه ابن ماجة ايضا في سننه - [00:17:30](#)

والبيهقي في السنن من حديث يحيى ابن راشد من حديث يحيى ابن راشد عن يزيد مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة بن الاكوع عن

رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهذا الحديث حديث منكر ايضا. تفرد به - [00:17:50](#)

احياء ابن راشد وقد تركه وقد تركه الائمة. تركه الائمة. لينة واحمد ويحيى بن معين وابو حاتم وغيره. وغيرهم وهذا الحديث فيه من

العلل ايضا ابن ماجة باخراجه من هذا الوجه تبرد ابن ماجة باخراجه من هذا الوجه. وابن ماجة مفاهيمه على نوعين -

[00:18:10](#)

مفريد ابن ماجة على نوعين مفاريد رواية ومفريد روايات مفاريد رواية ثم في هذه الروايات مفاد الرواة هم الرجال الذين الذين يخرج

لهم ابن ماجة يخرج لهم ابن ماجة الروايات هي الاحاديث التي التي يخرج ابن ماجة منها منها شيء. نقول ان مفاريت ابن ماجة للرواة

- [00:18:40](#)

اظهر في الضعف من الروايات اظهر في الضعف من الرواية. ولهذا نقول قلما منفرد ابن ماجة براوي عن بقية الكتب الستة ويكون

صحيحا. ويكون ثقة ويكون ثقة اما بالنسبة لمفاريد الروايات فان ابن ماجة قد يتفرد باحاديث وتكون صحيحة لكنها قليلة -

[00:19:10](#)

ولكنها قليلة. ويندر ان يتفرد براويه. ويندر ان يتفرد براوي ويكون ويكون ويكون ثقته ويكون ثقة. الحديث الرابع وحديث انس ابن

مالك عليه رضوان الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:19:40](#)

كان يسلم تسليمه واحدة. هذا الحديث رواه الحاكم والدارقطني والبيهقي في سننه من حديث عبد المجيد ابن عبد الوهاب عن عبد

الوهاب الثقفي عن حميد ابن ابي حميد عن انس - [00:20:10](#)

مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث تفرد به عبد الوهاب عن انس ابن مالك وهميد انما سمع من انس ابن مالك

متأخرا وحديثه عنه قليل. يقول شعبة بن الحجاج سمع حميد من انس ابن مالك - [00:20:30](#)

اربعة وعشرين حديثا. وهذه قليلة بالنسبة لحديث انس بن مالك. وما لم يسمعه منه من ثابت او ثبت له ثابت. وثابت البناني ثابت

البناني. وهل رواية حميد عن انس بن مالك كلها صحيحة؟ حميد هو ممن يتهم بالتدليس وتدليسه من هذا النوع - [00:21:00](#)

وتدليسه من هذا من هذا النوع. وجل حديثه انما هو عن انس ابن مالك. وهل نرد ليس حميد نقول ان ما ان ما يعنعه حميد

عن انس ابن مالك على نوعين - [00:21:30](#)

الاول ما لا يوجد في حديث انس ولا في حديث غيره. ما لا يوجد في حديث انس ولا يوجد في حديث غيره يعني يعد هذا الحديث

غريب. وذلك كهذا الحديث كان الحديث. وذلك انه لا يثبت من وجه على - [00:21:50](#)

احد من الصحابة واذا نفينا الثبوت او معرفة حديث من غير هذا الوجه يعني الصحيح والا وقد قبل قليل مجموعة من الاحاديث

المعلولة في هذا الباب. ولكن هذا الحديث لا يعرف مرفوعا عن النبي عليه الصلاة والسلام الا من - [00:22:10](#)

حديث حميد وهو امثله. واذا كان من حديث حميد وعنعه وهو في الاصول وهو في الاصول ثم لا يعرف الا من هذا الوجه هذا منكر.

هذا منكر ويطلب له يطلب له ما هو اقوى اقوى منه. النوع الثاني من عنعنة حميد عن انس ما يكون - [00:22:30](#)

كونوا من فروع المسائل من فروع المسائل. او يوجد الحديث عند غيره سواء عن انس او عن غيره من الصحابة عن النبي عليه الصلاة

والسلام. فهذا مما يقبله العلماء. ولهذا رواية حميد - 00:23:00

مما يقويه الأئمة كالبخاري ومسلم. ولكن لا لا يصححون شيئا من الأحاديث التي يرويها حميد عن انس ابن مالك من غير تصريح بسماع وكذلك ايضا يكون في غير او يكون الحديث في الاصول. اذا كان الحديث في الاصول ولم يصرح بالسماع فانهم لا -

00:23:20

يصححون هذا هذا الحديث ونستطيع ان ندرج رواية حميد عن انس انها من الروايات التي يكثر فيها فيها الارسال ومحلهما القبول من

جهة العصر. من جهة الاصل. وانما قلنا بانكارها. لماذا؟ لان هذا - 00:23:50

حديث اصلا ولا يعرف مرفوعا عن انس ولا عن غيره من وجه يصح من وجه يصح ولهذا نقول نقول بالنعارة نقول بالنعارة. قد روى

ابن جريد في كتابه قد روى ابن ابي شيبة في كتابه المصنف من حديث جرير ابن حازم عن ايوب ابن - 00:24:10

تميم السخطيان عن انس بن مالك بنحو حديث بنحو حديث حميد عن انس بن مالك ولكن ايوب لم يسمع لم يسمع من انس ابن مالك

لم يسمع من انس من انس ابن مالك شيئا وعلى هذا نقول ان هذه الرواية منقطعة وتفرق - 00:24:30

اضحميد بهذا الاصل عن انس ابن مالك ايضا مما مما يستنكر مما يستنكر الخامس في هذا هو حديث عبدالله بن عمر عليه رضوان

الله جاء او حديث ثمره عفوا حديث ثمره ابن جندب جاء مرفوعا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه البيهقي ان النبي صلى الله

عليه وسلم - 00:24:50

سلم من صلته تسليمه واحدة. هذا الحديث رواه البيهقي في كتابه السنن من حديث روح ابن عطاء ابن ابي ميمونة قال حدثني ابي

حدثني ابي وحفص كلاهما عن حسن عن سمرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهذا الحديث معلول بعلل. اولها انه تفرد به روح

- 00:25:30

وهو منكر الحديث. وقد ضعف حديث ابو احمد وكذلك يحب معين والنسائي وغيرهم. العلة الثانية هي في سماع الحسن من سمرة.

هي في سماع الحسن من سمرة عليه رضوان الله. وقد نفى سماعه غير واحد. قال ابن ابي حاتم - 00:26:00

لم يثبت او لم يسمع الحسن من سمرة. قد اختلف في سماع الحسن من سمرة على ثلاثة اقوال منهم من اثبت السماع باطلاق. ومنهم

من قيده ببعض حديثه هذه العقيقة ومنهم من لم يثبته باطلاق. ولكن نقول ان رواية ان رواية - 00:26:30

الحسن عن سمرة سماعه في سماعه نادر سماعه نادر وهذا احسن احواله وذلك ان سماع الحسن لو كان مشهورا مستغيضا لناسب ان

يشتهر مع كثرة حديثه وله حديث عن عن - 00:27:00

ولو كان كله مسموع لو كان كل هذا الحديث مسموعا لثبت سماعه منه وازدهار اخذه عن سمرة. ولكن الاشكال الذي يستشكل اذا

كانت الرواية مثلا ببضعة احاديث خمسة او ستة او سبعة ولكن اذا اشتهرت واصبحت عشرات فهذه روايات ينبغي ان يشتهر الراوي -

00:27:20

بالسماع خاصة من راوي لا يعد من المكثرين من الصحابة عليهم رضوان الله تعالى كحال كحالي سمرة كحال سمرة عليه رضوان الله.

ولهذا تجد العلماء من النقاد يقولون لا يثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام في هذا الباب شيء. يعني باب التسليمة الواحدة في الصلاة

- 00:27:50

نص على هذا ابو بكر البزار كما في كتابه المسند والعقيري كما في كتابه الضعفاء. وكذلك ايضا البيهقي كما في السنن ابن عبد البر

رحمه الله كما في الاستذكار وغيرهم - 00:28:20

بهذا ابن القيم رحمه الله انه لا يثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام في هذا تسليمه انه سلم تسليمه واحدة ولكن عدم ثبوت شيء

مرفوع عن النبي عليه الصلاة والسلام لا يعني - 00:28:40

لا يعني عدم ثبوت العمل عن الصحابة. فالذي يظهر لي والله اعلم ان الصحابة متى يجمعون يجمعون على جواز التسليمة الواحدة وان

الانسان اذا سلم من صلته تسليمه واحدة فقال السلام عليكم ورحمة الله فهذا تسليم صحيح وانقضت صلته ولو لم يسلم -

00:29:00



الآخرى. ولو لم يسلم الاخرى صح هذا عن عائشة كما تقدم معنا ذكرنا ان حديث عائشة عليه رضوان الله جاء مرفوعا وجاء وجاء موقوفا وان الصواب فيه الصواب فيه الوقف عن طريق من جاء الوقف - [00:29:30](#)

احسنت تقدم معنا ان المرفوع الحديث المرفوع منكر والصواب في ذلك الوقف لانه من حديث عبيد الله عن القاسم عن عائشة وهو اصح صح عن عبد الله ابن عمر كما رواه عبد الرزاق المصنف من حديث نافع عن عبد الله ابن عمر انه كان يسلم تسليمة واحدة وهل هذا - [00:29:50](#)

اجماع نقول نعم. ان التسليمة الواحدة محل اجماع. يعني من جهة الاجزاء وجماع من جهة النقاد المتقدمين على انها لا تثبت في ذلك شيء مرفوع. النبي عليه الصلاة والسلام. عن النبي عليه الصلاة - [00:30:20](#)

الصلاة والسلام ونأخذ من هذا الاجماع امور منها ان التسليمة الثانية سنة بالاتفاق. تسليمة ثانية سنة بالاتفاق. وان الانصراف يكون من التسليمة من التسليمة الاولى فقط. واما التسليمة الثانية بها الانسان اتماما للسنة ونأخذ من ذلك جملة من المسائل وهي ان الامام اذا سلم تسليمة واحدة عن يمينه - [00:30:40](#)

ثم قام من له صلاة باقية. هل خالف الامام انما جعل الامام ليؤتم به او لم يخالفوا نقول الامام هل قضى صلاته؟ بهذه التسليمة او لا؟ اذا افتينا بانه قضى صلاته ثم قام نقول لم - [00:31:10](#)

يسبق الامام لم يسبق الامام. لان تسليمة الثانية هي تمام الانقضاء لمن جاء معه لمن تمت صلاته واما التسليمة الاولى فهي انقضاء الصلاة والفيصل بينه وبين بين من اراد ان يتم الصلاة - [00:31:30](#)

وكذلك ايضا هي تحليل تحليل له وللمن؟ لمن معه ما حرم ما حرم عليهم. ولهذا حكى ابو بكر ابن المنذر عدم معرفة الخلاف بان رأى التسليمة الثانية واجبة وانهم يتفقون على ان التسليم الاولى هي الواجبة والثانية ليست ليست - [00:31:50](#)

ولهذا جاء قول مشهور عن الامام مالك رحمه الله في الصلاة التسليم الواحدة لماذا؟ لان هذا هو القول الصحيح عن عبد الله ابن عمر قول صحيح عن عبد الله ابن عمر فاستفاض - [00:32:20](#)

قولا الامام مالك وما زال يعمل به الى اليوم يعمل به المالكية في في صلاته يسلمون تسليمة وهذا موجود في بلدان المغرب وفي الجزائر وفي ليبيا وفي تونس وغيرها يسلمون تسليمة تسليمة واحدة ولا يسلمون - [00:32:40](#)

التسليمة الثانية ولكن نقول هذا يفعل في بعض الاحيان. يفعل في بعض الاحيان. ولا يفعل على لا يفعل على الدوام وقد نستطيع تقييده ان التسليمة الواحدة يفعلها الانسان في بعض الاحيان اذا صلى منفردا - [00:33:00](#)

اذا صلى منفردا. اما اذا كان مع جماعة اماما فيسلم عن يمينه ويسلم عن شماله. ولهذا الروايات جاءت عن عائشة وعن عبد الله ابن عمر وغيره من اصحاب رسول الله كعبد الله ابن عباس تسليما واحدا في ظاهرها انه كان منفردا - [00:33:20](#)

انه كان منفردا اما مسألة في كونه مع الجماعة فانه يسلم تسليمتين يسلم عن يمينه ويسلم عن شماله اذا كان مع جماعة لاحقية مني عن يميني وعن شماله بالسلم. اما ما جاء عن ابي بكر وعمر وعثمان - [00:33:40](#)

وعلي بن ابي طالب فانه لا يصح في ذلك وقد جاء هذا من حديث الحسن البصري رواه عبدالرزاق في كتابه المصنف من حديث حسن عن ابي بكر وعمر وعثمان انهم كانوا يسلمون تسليمة واحدة وهذا اسناده وهذا اسناده - [00:34:00](#)

القضايا ولكنه صح عن عمر بن عبدالعزيز انه كان يسلم تسليمة انه كان يسلم تسليمة واحدة في صلاته والله اعلم نعم عدم معرفة الخلاف مع نقل عمل الصحابة بايزاء واحدة ومثل هذا لا يجهل. انقضاء الصلاة - [00:34:20](#)

مثل تكبيرة الاحرام التسليم مثل تكبيرة الاحرام هذه ابتداء وهذه انتيان. فقط ابن عباس هؤلاء فقهاء الصحابة. وبعدين هذه المسألة ليست من مسائل خفية ليست مسألة يسيرة تخفى مثل اشارة بالاصبع او شيء لا هذا سلام عليكم ورحمة الله في صلاة -

[00:34:50](#)

ومسألة مشهورة ان جاءت وفيها غرابة ترد عن واحد ثم ايضا عائشة الا تشاهد حال النبي في صلاتي في في قيام الليل او نحو ذلك هذه من المسائل التي لا تخفى. ينبغي ان يحكى لجماع فيها. ينبغي ان يحكى الاجماع فيها - [00:35:20](#)

خاصة انه لا يعرف طبعاً مسألة الركعتين مسألة التسليميتين هذا مما لا خلاف عندهم فيه ان النبي يسلم تسليمتين. ولا خلاف عند النقاد الاوائل ان النبي لم يثبت عن تسليمه واحدة. اذا الافضل ماذا؟ التسليمتين او التسليمة الواحدة؟ التسليمتين. ولكن مسألة الاجزاء - [00:35:40](#)

لابد ان نقول ان الانسان يجزئه في صلاته تسليماً تسليماً واحدة. ولو سلم وهو منفرد تسليمه واحدة اقتداء بما جاء عن بعض الصحابة نقول فهو حسن اذا كان منفرداً. نعم. تلقاء وجه - [00:36:10](#)

يقول في القاع وجهي او عن يميني. تلقاء وجهي او عن يميني. نقول لا يثبت في هذا الشيء طبعاً عن النبي عليه الصلاة والسلام ولكن الذي جاء عن عائشة انه تلقاء وجهه ان تلقاء وجهه تلقاء وجهها تميل به يميناً شيئاً يسيراً - [00:36:30](#)

ليس التفاتاً التفاتاً كاملاً. نعم. نعم ايه دقيقة ماذا تقصد يعني؟ يقول ذكرت موسى البقية محضر موسى البقية مخرج مفقود مستد بقيم مخلد مفقود ولكن هذا الطريق ذكره ابن عبد البر ابن عبد البر له اسانيد عن - [00:36:50](#)

بقي ابن مخلد كثرة الصلاة في حديث الاستخارة. نعم نعم ثابتة. لان هناك من يقول ان الاستخارة ليست صلاة وانما هو دعاء. البخاري رحمه الله لم يخرج ولا ام لان من جهة العمل عمل السلف كانت في صلاته. ثم ايضاً جاء في الصحيح في مسلم ايضاً -

[00:37:20](#)

ذكر الصلاة. نعم. قال يقولون دعاء الاستخارة. اين يكون؟ يقول دعاء الاستخارة يكون في اخر الصلاة باتفاقهم ولكن يختلفون اخر الصلاة يعني بعدها قبل السلام او بعده. والذي يظهر والله - [00:37:50](#)

اعلم انه يكون قبل السلام. هذا هو الارجح. هم. ولكن طبعاً في اقوال متأخرة من يقول انه يكون في السجود او شيء من هذا هذا هذا لا اعلم له اصل لا من اثر ولا من سنة. وبالله التوفيق وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد - [00:38:10](#)

- [00:38:30](#)